اتفاق تعاون

بين

جامعة البعث

و

هيئة تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة

في مجال تنمية ودعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الجمهورية العربية السورية

مقدمة:

لما كانت جامعة البعث تسعى لربط الأنشطة التعليمية والبحثية التي تقيمها كليات الجامعة المختلفة مع متطلبات سوق العمل وإلى إكساب الطلاب في سنوات الدراسة الجامعية والمتخرجين المهارات والخبرات الاكثر طلباً في سوق العمل وربط الجامعة بالمجتمع.

ولما كانت هيئة تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة المحدثة بالقانون رقم ٢ لعام ٢٠١٦ تهدف إلى دعم رواد الأعمال وتشجيعهم لإقامة مشروعات صغيرة ومتوسطة خاصة بهم، والمساهمة في تدريب وإعادة تدريب طالبي العمل للمواءمة بينهم وبين متطلبات الوظائف المعروضة في سوق العمل بالتعاون مع جهات أخرى، والعمل على تدريب وتأهيل وتنمية القدرات للموارد البشرية العاملة في قطاع المشروعات، ونشر ثقافة ريادة الأعمال، وتشجيع ودعم الإبداع والابتكار واستثمارها ضمن هذا المجال، والمساهمة في استكمال المنظومة المؤسساتية الضرورية لتمكين هذه المشروعات، مع ما يتطلب ذلك من التنسيق بين الجهات العامة والخاصة والأهلية ذات الصلة، بما يحقق تكامل عملها ويساعدها على تحقيق أهدافها، إلى جانب تنفيذها وإدارتها لمجموعة من البرامج لتحقيق هذه الأهداف.

وبناءً على رغبة الطرفين في بناء علاقة تشاركية تهدف إلى تأهيل رواد الأعمال وأصحاب المهن والمشروعات الصغيرة والمتوسطة وطالبي العمل وتمكينهم من دخول سوق العمل، وإيماناً منهما بضرورة التعاون بين كافة الجهات من القطاعين العام والخاص في عملية دعم وتنمية قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة، تم تنظيم هذا الاتفاق لترجمة الجهود وتأطير مجالات التعاون الممكنة، ولضم الخبرات والطاقات والرؤى والمشاريع لدعم العملية التنموية، وإعادة إعمار سورية وفق أسس ومعايير علمية مدروسة.

الهدف الرئيسي من الاتفاق:

رفع مؤهلات وقدرات الطلاب والخريجين والراغبين بتطوير مهاراتهم الشخصية الفنية والحرفية لتتلاءم واحتياجات سوق العمل، وربطهم مع أصحاب المؤسسات والشركات الاقتصادية بهدف إيجاد فرص عمل لهم، وتنمية روح الإبداع والابتكار لدى الخريجين وأصحاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة والحرفيين والمبدعين والمخترعين، ومساعدتهم على تحويل أفكارهم الإبداعية إلى مشاريع مجدية اقتصادياً، وتنفيذ مجموعة من البرامج والمشاريع والفعاليات والأنشطة في مختلف القطاعات والاختصاصات، وبحسب رؤية الطرف الأول لتنمية ودعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة، وبما يتوافق مع الخطط والأولويات الحكومية.

الأطراف:

تمثل هذه الوثيقة التزاماً مشتركاً بين:

- **الطرف الاول:** جامعة البعث، ممثلةً بالسيد رئيس الجامعة الأستاذ الدكتور [redacted] **عنوانه:** حمص – طريق دمشق **هاتف:** /٢١٣١٨٤٧/ **فاكس:** /٢١٢٦٧١٦/
- **الطرف الثاني:** هيئة تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة المحدثة بالقانون رقم /٢/ لعام ٢٠١٦ ممثلةً بالمدير العام السيد إيهاب اسمندر. **عنوانه:** دمشق – أوتوستراد المزة – بناء الإسكان، **هاتف** /٦٦٦٢٣٦٠/ **فاكس** /٦١٢٢٦٠٩/ **ص.ب** /٣٤٣٧٩/.

وعليه اتفق الطرفان على إبرام اتفاق التعاون هذا، وفقاً لما يلي:

المادة الاولى:

تعتبر مقدمة هذا الاتفاق جزءاً لا يتجزأ منه.

المادة الثانية: مجالات التعاون

تتضمن مجالات التعاون المشترك الأمور التالية:

١. تحليل الاحتياجات التدريبية لطلاب وخريجي الكليات المختلفة في جامعة البعث (كلية الهمك والزراعة والمعلوماتية والاقتصاد والهندسة الكيميائية والبترولية والغذائية والنسيجية) وفق برنامج يشمل مختلف الكليات والاختصاص يتم الاتفاق عليه.

٢. تأهيل وتدريب طلاب السنوات الأخيرة وطلاب الماجستير والدكتوراه والخريجين ورواد الأعمال، وإكسابهم المهارات والخبرات الوظيفية والفنية والمهنية والحرفية اللازمة التي تزيد من كفاءاتهم وقدراتهم وتسهل دخولهم إلى سوق العمل.

٣. وضع وتنفيذ برامج ومشاريع وفعاليات وأنشطة تتعلق بالتدريب والتأهيل لطالبي العمل، والتدريب من أجل التشغيل المضمون، وتأهيل رواد الأعمال وتعزيز قدرات المرأة.

٤. العمل على إحداث حاضنات أعمال ومراكز تقنية، وتوظيف واستثمار خبرات الدكاترة والأساتذة المتواجدين في عمل تلك الحاضنات والمراكز.

٥. مشاركة الهيئة بتنظيم وإلقاء مجموعة من المحاضرات الخاصة بريادة الأعمال ضمن مختلف الكليات والأقسام التابعة للجامعة.

٦. وضع برامج تستهدف تشجيع رواد الأعمال ونشر ثقافة العمل الحر والاستثمار في براءات الاختراع والإبداع وخاصةً للمشروعات الصغيرة والمتوسطة.

٧. وضع برامج لرفد المشاريع الصناعية والحرفية القائمة باليد العاملة الماهرة، وذلك بالتنسيق مع الجهات المعنية للاستفادة من الطلاب والخريجين المؤهلين في كافة المجالات المتاحة.

٨. إنشاء شبكة من المتدربين المؤهلين المجهزين للدخول إلى سوق العمل وتشغيلهم ضمن المشروعات الصغيرة والمتوسطة أو لإنشاء مشاريعهم الخاصة.

٩. اقتراح تنظيم وإقامة البرامج والمشاريع والأنشطة والفعاليات الكفيلة بتحقيق وتنفيذ أهداف كلا الطرفين في تطوير المشروعات الصغيرة والمتوسطة، وتشجيع الإبداع والاختراع.

المادة الثالثة :آلية التنفيذ والمتابعة

١. يشكل الطرفان الهيكل المناسب، والذي يضم ممثلين عن هيئة تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة وجامعة البعث، تكون مهمته وضع خطط العمل ومتابعة تنفيذها والإشراف على إنجازها، ورفع تقارير دورية لتتبع تنفيذ البرامج والمشاريع والفعاليات والأنشطة المنبثقة عن هذا الاتفاق إلى إدارة كل من الطرفين.

٢. يتم تحديد مستلزمات العمل ودور كل من الطرفين في تنفيذ البرامج والمشاريع والفعاليات والأنشطة التي يتم الاتفاق عليها بموجب خطط العمل الموضوعة، كل برنامج على حدا.

٣. التعاون على دراسة البرامج والمشاريع والفعاليات والأنشطة المقترحة وموازناتها وحساباتها وطرق تنفيذها وآليات توفير الموارد المالية اللازمة لها، وإنجاز الوثائق الخاصة بها قبل البدء بالتنفيذ.

٤. التنسيق بخصوص أية أعمال دعائية تخص مجالات التعاون.

٥. يلتزم الطرفان بتحمل مسؤولياتهما في إطار هذا الاتفاق، ويكون كل طرف مسؤولاً عن الأعمال التي يقوم بها فريق عمله وموظفوه.

٦. يلتزم الهيكل رفع تقارير سنوية دورية (فنية – مالية- ادارية) الى كل من الطرفين تبين ما تم تنفيذه من مجالات التعاون المشترك

المادة الرابعة: التزامات الطرفين:

التزامات الطرف الاول

١. توفير التسهيلات الإجرائية والإدارية، وتسهيل الحصول على الموافقات اللازمة لتنفيذ مضمون الاتفاق، وفق القوانين والأنظمة النافذة وفيما يخص عمل الجامعة.

٢. تصميم وتنفيذ البرامج والمشاريع والفعاليات والأنشطة لتنفيذ خطط العمل التنموية والتمكينية الناجمة عن هذا الاتفاق، وتوفير الدعم الفني اللازم، بالتنسيق مع الطرف الأول.

٣. المساهمة في توفير الموارد المالية اللازمة والمستلزمات الضرورية لتنفيذ ما يتم الاتفاق عليه بين الطرفين حتى نهاية الفترة التدريبية.

٤. تأمين قاعات التدريب والوسائل التدريبية والمدربين لتنفيذ البرامج المتفق عليها من قبل الطرفين.

التزامات الطرف الثاني

١. تكليف فرع الهيئة في محافظة حمص بمتابعة التنسيق والتعاون والتنفيذ لبنود الاتفاقية مع الطرف الثاني، وموافاة الإدارة المركزية للهيئة بتقارير تتبع تنفيذ لكافة المشاريع والبرامج والفعاليات والأنشطة المنبثقة عن هذه الاتفاقية.

٢. توفير التسهيلات الإجرائية والإدارية، وتسهيل الحصول على الموافقات اللازمة لتنفيذ مضمون الاتفاق، وفق القوانين والأنظمة النافذة وفيما يخص عمل الهيئة.

٣. التنسيق والتواصل مع الجهات المعنية العامة والخاصة بما يمكن من تنفيذ مضمون هذا الاتفاق.

٤. المساهمة في توفير الموارد المالية اللازمة، والمستلزمات الضرورية لتنفيذ ما يتم الاتفاق عليه بين الطرفين حتى نهاية الفترة التدريبية

٥. تأمين تكاليف تأسيس الحاضنة وتكاليف الدورات التدريبية ومكافآت المدربين ومستلزمات الدورات التدريبية .

المادة الخامسة: الظروف القاهرة

في حال تعذر على أي من الطرفين أداء واجباته المحددة بموجب الاتفاق، بسبب ظروف قاهرة خارجة عن إرادته، فيتوجب على الطرف المعني إبلاغ الطرف الآخر بشكل فوري بوجود ما يمنعه من الوفاء بالتزاماته.

المادة السادسة: حل الخلافات والمسؤولية القانونية

تتم تسوية جميع الخلافات التي قد تنشأ عن تفسير أو تنفيذ هذه المذكرة بالطرق الودية، من خلال المفاوضات المباشرة خلال ٣٠ يوماً، وإذا لم يتم التوصل إلى تسوية ودية، يمكن اللجوء إلى التحكيم وفقاً للقوانين والأنظمة النافذة المعمول بها في الجمهورية العربية السورية.

المادة السابعة: أحكام عامة

١. تتم جميع المراسلات الرسمية بين الطرفين كتابياً، ويتم تسليمها شخصياً أو بواسطة البريد المسجل إلى الموطن المختار لكل طرف.

٢. يعتبر هذا الاتفاق نافذاً ويعمل به اعتباراً من تاريخ التوقيع عليه من قبل الطرفين، ويبقى ساري المفعول لمدة عامين اعتباراً من دخوله حيز النفاذ، ويمكن تجديده بالاتفاق الخطي بين الطرفين.

٣. يجوز للطرفين الاستعانة بطرف ثالث في تنفيذ مجالات التعاون، وذلك بالاتفاق والتنسيق بينهما، على أن يحدد ذلك الطرف ودوره ومهامه والتزاماته في الوثيقة الخاصة بإشراكه في التنفيذ.

٤. يتم تنفيذ هذا الاتفاق عبر واحد أو أكثر من برنامج ومشروع وفعالية ونشاط، وذلك من خلال وثيقة ملحقة به تتضمن كافة الالتزامات الخاصة بكل طرف، والمعلومات والخطط وآليات توفير الموارد المالية والبشرية اللازمة.

٥. لا يحول هذا الاتفاق دون دخول أي من الطرفين في ترتيبات مماثلة مع أي طرف آخر.

٦. يسمي كل طرف منسقاً منه لمتابعة تنفيذ الاتفاق .

٧. يتم تعديل الاتفاق بموجب وثيقة خطية ملحقة يتم الاتفاق عليها، وتصبح نافذة بعد التوقيع عليها من المراجع المختصة وتلحق بالاتفاق وتعتبر جزءاً لا يتجزأ منه.

٨. في حال رغبة أحد الطرفين إنهاء العمل بالاتفاق، فعليه إبلاغ الطرف الآخر خطياً، قبل مدة ستة أشهر على الأقل، ولا يؤثر إنهاء هذا الاتفاق ولأي سبب كان على وضع الطلاب الدارسين أو المشاريع العلمية القائمة والمتفق عليها، حيث تسري هذه حتى نهايتها.

حرر ووقع في حمص بتاريخ ٧/٧/٢٠٢١ على نسختين أصليتين باللغة العربية، ويحتفظ كل طرف بنسخة منه.

عن هيئة تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة

المدير العام

السيد ايهاب اسمندر

عن جامعة البعث

رئيس الجامعة

الأستاذ الدكتور عبد الباسط الخطيب